

14 - شرح موطأ الإمام مالك : رقم الحديث 341 | | ماهر ياسين

الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين اما بعد. قال عن يحيى وحدثني عن مالك عن سمي مولى ابي بكر ان القعقاع بن حكيم وزيد بن اسلم ارسلاه الى سعيد - [00:00:00](#) ابن المسيب يسأله كيف تغتسل المستحاضة فقال تغتسل من طهر الى طهر وتتوضأ لكل صلاة. فان غلبها الدم استكثرت يقول الرابع عن يحيى وحدثني عن مالك اي حدثني يحيى عن مالك - [00:00:26](#)

عن سمي مولى ابي بكر عن سمي مولى ابي بكر وهو سمي القرشي المخزومي ابو عبد الله المدني مولى ابي بكر ابن عبد الرحمن ابن الحارث ابن هشام. من الطبقة السادسة وهم الذين عاصروا صغار - [00:00:52](#) توفي عام ثلاثين ومئة بقديد. خرج حديثه الجماعة وهو ثقل ان القعقاع ابن حكيم وهو الكيلاني المدني وهو ثقة وزيد ابن اسلم وزيد ابن اسلم هو الامام الحجة القدوة ابو عبد الله العدوي العمر المدني الفقيه. كانت له حلقة علم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:12](#)

قال ابو حازم زيد ابن اسلم الفقيه مولى عمر ابن الخطاب. وقال محمد ابن عجلان ما هبت احدا قط هيبتي زيد ابن تم وقال مالك كانت لزيدنا اسلم حلقتي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:41](#) وقال عبدالرحمن بن زيد بن اسلم قال لابو حازم لقد رأيتنا في مجلس ابيك اربعين حبرا فقهاء ادنى خصلة منا التواصي بما في ايدينا فما رؤي منا متماريان ولا متنازعان في حديث لا ينفعهما - [00:01:59](#)

واقوال اهل العلم في مدحه والثناء عليه كثيرة جدا. طبعاً من اقواله يقول ابن ادم اتق الله يحبك الناس وان كرهوا من اقواله قال انظر من كان رضاه عنك في احسانك الى نفسك. وكان سخطه عليك في اساءتك الى نفسك. فكيف تكون - [00:02:19](#) مكافأته اياه. وقال فيه يعقوب بن شيبه ثقة من اهل الفقه والعلم. وكان عالماً بتفسير القرآن له كتاب فيه تفسير القرآن. وكان علي ابن حسين يجلس الى زيد ابن اسلم ويتخطى مجالس قومه فقال له - [00:02:42](#)

نافع بن جبير بن مطعم تخطى مجالس قومك الى عبد عمر بن الخطاب فقال انما يجلس الرجل الى من ينفعه في دينه ارسلاه الى سعيد المسيب وهو الامام الكبير سعيد ابن المسيب ابن حزم سيد التابعين يسأله - [00:03:02](#) كيف تغتسل المستحاضة؟ وهذي كيف يسأل بها عن الكيفية والحالة. لكن ماذا ابقى فقال تغتسل من طهر الى طهر. ما اجاب عن الحال انما اجاب عن الوقت والزمن. باعتبار ان - [00:03:22](#)

هيئة الاغتسال وكيفية الاغتسال للاستحاضة لا تختلف عن بقية الهيئات. فقال تغتسل من طهر الى طهر وتتوضأ لكل صلاة وهذا على سبيل الوجوب عند اكثر اهل العلم وذهب الامام مالك بانه لا يجب حتى يخرج منها الدم. فان غلبها الدم استكثرت اي خرج منها الدم وضعت الثفار اللي هو - [00:03:42](#)

وقلنا بانه الان قد سد ما سد ذلك الحفظات هذا الحديث هكذا في الموطأ تغتسل من ظهر الى طهر. والامام مالك علينا وعليه رحمة الله طبعاً يروى عن مالك هذا من ظهر الى طهر بالظاء ويروى عن مالك من ظهر الى طهر - [00:04:09](#)

حتى جاء في كثير من النسخ الخطية بالظبطين وكتب وكتب فوقهما معا وابو داوود لما روى الخبر من طريق القعني عن مالك نقل

ان الامام مالك يرى ان هذا وهم لانه لم يظهر له من ظهر الى ظهر - [00:04:34](#)

يعني لم يظهر له من ظهر الى ظهر لم يظهر له لماذا وقت الظهر فقال يظهر انه من ظهر الى ظهر وتوهم الناس فرووهم من ظهر الى ظهر يعني الامام مالك يعتقد ان لفظ الصواب - [00:04:53](#)

من ظهر الى ظهر. وليس من ظهر الى ظهر. هكذا يرى الامام مالك. فالناس نقلوه عن الامام مالك على سبيل ما رآه امام مالك الحديث لما اورده ابن عبدالبر في الاستذكار قال وكان مالك يقول ما ارى الذي حدثني به من - [00:05:10](#)
الى ظهر الا قد وهم. قال ابو عمر ليس ذلك بوهم لانه صحيح عن سعيد معروف عنه من مذهبه في او تغتسل كل يوم مرة من ظهر الى ظهر. وكذلك طبعاً للاسف - [00:05:32](#)

الموجودة بين ايدينا من كتاب الاستذكار والصواب من ظهر الى ظهر. يعني تصحيح الخطأ بالخطأ يعني عبارة الامام مالك يقول وكان مالك يقول ما ارى الذي حدثني به من ظهر الى ظهر الا قد وهم - [00:05:52](#)

هذا هو يعني هو الثابت عن سعيد من ظهر الى ظهر. الامام مالك لم يظهر لماذا الظهر؟ لماذا تحديد وقت الظهر فذهب رأى انه خطأ فحمله الناس صوبه من الخطأ الى صوابه قال من ظهر الى ظهره. فاصبح الخطأ هو الشائع والذائع - [00:06:12](#)

يقول ابو عمر ليس ذلك بوهم لانه صحيح عن سعيد معروف عنه من مذهبه. في المستحاض تغتسل كل يوم مرة من ظهر الى ظهر.

هذا الثابت عن سعيد ابن المسيب. وكذلك رواه ابن عيينة عن سمي شوف يعني متابعة للامام مالك لكن لا في الظهر - [00:06:32](#)
وكذلك رواه ابن عيينة عن سمي مولى ابي بكر ابن عبد الرحمن قال سألت سعيد ابن المسيب عن المستحاضة فقال تغتسل من ظهر الى ظهر وتتوضأ لكل صلاة فان غلبها الدم استتفرت بثوب وصلت. قال سميقة ارسلوني عن يذكر ذلك فحصبني. يقول ابن عبد البر وكذلك - [00:06:52](#)

الثوري عن يعني رواه الثوري عن سمية عن سعيد مثله من ظهر الى ظهر اذا ثابت هذا عن سعيد ابن المسيب وكذلك تراه وجهي عن سعيد بن ابي يعروب عن قتادة عن سعيد بن المسيب مثله من ظهر الى ظهر. وهو قول عطاء بن ابي رباح وسالم والحسن البصري -

[00:07:12](#)

هؤلاء جميعاً ماذا يرون يرون ان المستحاضة تغتسل كل يوم في وقت الظهيرة. واهل العلم قد شرحوا لماذا وقت الظهيرة وقالوا بان وقت الظهيرة وقت اشتداد الحرب وان الاسم يعرق فاذا عرق الجسم ظهرت الروائح الكريهة. فقالوا باستحباب ان تغتسل بهذا الوقت.

اذا هذا الحديث - [00:07:32](#)

الذي لدينا اليوم رواه ابو داود من طريق ما لك برقم ثلاث مئة وواحد. ورواها عبد الرزاق برقم الف ومئة تسعة وستين عن الثوري عن سميه. وزاد ويجامعها زوجها ورواه ابن ابي شيبة رقم الف وثلاث مئة وثمانية وخمسين قال حدثنا وشيعا سفيان بهم -

[00:07:56](#)

ورواه ايضا الف وثلاث مئة وسبعة وخمسين. حدثنا وجيه عن ابن ابي عروس عن قتادة عن سعيد المسيب. نعم اذا الموجود في

الموطأ الان من ظهر الى ظهر خطأ الصواب من ظهر الى ظهر - [00:08:18](#)

نعم. وهكذا نقل ابن عبدالبر ان هذا ليس بخطأ وانه صواب وهذا يعني مثال للامور التي يعني تكثر تسيير عند الناس نسأل الله العافية والسلامة قال محمد تغتسل الى مضت ايام اقرأها ثم تتوضأ لكل صلاة وتصلي حتى تأتياها ايام اقرأها فتدع الصلاة فاذا مضت

اغتسلت غسلا - [00:08:33](#)

واحدا ثم توضع لكل وقت صلاة وتصلي حتى يدخل الوقت الاخر. ما دام ترى الدم وهو قول ابي حنيفة رحمه الله والعامه من فقهاءنا اذا من قال بانها تغتسل من ظهر الى ظهر مجموعة من الفقهاء هذي طبعاً لم يرد حديثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم في

هذا - [00:09:03](#)

لكن هذا اجتهاد باعتبار وقت الظهيرة اشتداد الحر وخروج الرائحة من الجسم. وقد جاء الشرع بدفع الرائحة الكريهة الى هنا هذا وباللله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:09:23](#)